



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم  
قرارات مقررات . مناشير . إعلانات وملاغات

الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة	تلك الجزائر	تونس داخل الجزائر المغرب سوريناميا	الانتماءات مستوى
الكبع والاشتراكات ادارة الطبعة الرسمية	صفحة	صفحة	النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجمتها
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مباركة - الجزائر الهاتف : 15 . 18 . 65 الى 17 ح ج ب 50 - 3200	150 دوج 300 دوج بها فيها نقات الارسال	100 دوج 200 دوج	

لن النسخة الاصلية : 250 دوج ولن النسخة الاصلية وترجمتها 500 دوج لمن العدد للسنين السابقة : حسب التسعيرة . وتسلم الفهارس مجاناً  
للمشتركين . المطلوب منهم ارسال لثلاث الوراق الاخيرة عند تجديد اشتراكهم والاعلام بمطالبهم يؤدي عن تغيير العنوان 300 دوج ولن النشر على  
اساس 20 دوج للسكو .

## فهرس

مرسوم رقم 84 - 13 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام  
1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن  
الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض  
امضائهم.  
102

مرسوم رقم 84 - 14 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام  
1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن احداث

## مراسيم، قرارات، مقررات

### رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم 84 - 12 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام  
1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن  
تنظيم وتشكيل الحكومة.  
99

## فهرس (تابع)

سفراء فوق العادة ومفوضين للجمهورية  
الجزائرية الديمقراطية الشعبية. I05

### وزارة التكوين المهني والعمل

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
الامين العام. I05

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
الامين العام لوزارة العمل. I05

### وزارة الري والبيئة والغابات

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
الامين العام لكتابة الدولة للغابات واستصلاح  
الاراضي. I06

### وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
الامين العام لوزارة التخطيط والتهيئة  
العمرانية. I06

### وزارة الصناعات الخفيفة

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
المدير العام للشركة الوطنية لصناعات  
النسيج. I07

### وزارة التعمير والبناء والاسكان

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
الامين العام لوزارة الاسكان والتعمير. I07

### مجلس المحاسبة

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
رئيس مجلس المحاسبة. I07

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن تعيين رئيس مجلس  
المحاسبة. I07

منصب وزير للدولة لدى رئاسة  
الجمهورية. I02

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن تعيين وزير للدولة  
لدى رئاسة الجمهورية. I03

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
الامين العام للحكومة. I03

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
المدين العام للتشريعات برئاسة  
الجمهورية. I03

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن تعيين الامين العام  
للحكومة. I03

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
مدير عام. I04

### الوزارة الاولى

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
الامين العام للوزارة الاولى. I04

### وزارة المالية

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
المدير العام للعلاقات المالية الخارجية. I04

### وزارة الشؤون الخارجية

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
الامين العام لوزارة الشؤون الخارجية. I04

مراسيم مؤرخة في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 تتضمن إنهاء مهام

# مراسيم ، قرارات ، مقررات

## رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم 84 - 12 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام  
1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن  
تنظيم وتشكيل الحكومة.

أن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد III و II3 و II4 و II5 منه،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحدد تنظيم الحكومة وتشكيلها على النحو التالي :

- عبد الحميد ابراهيمي ..... وزيراً أول
- بوعلام بن حمودة ..... وزيراً للمالية
- أحمد طالب الابراهيمى ..... وزيراً للشؤون الخارجية
- محمد يعلى ..... وزيراً للداخلية والجماعات المحلية
- بوعلام باقى ..... وزيراً للمعدل
- عبد الله خالف (المدعو مرباح قاصدي) ..... وزيراً للفلاحة والصيد البحري
- بشير رويس ..... وزيراً للاعلام
- سليم سعدي ..... وزيراً للصناعة الثقيلة
- صالح قوجيل ..... وزيراً للنقل
- محمد الشريف خروبي ..... وزيراً للتربية الوطنية
- رفيق عبد الحق برارحي ..... وزيراً للتعليم العالي
- بلقاسم نابي ..... وزيراً للطاقة والصناعات الكيماوية  
والبتروكيماوية
- جلول بختي نيمش ..... وزيراً للمجاهدين
- بوعلام بسايح ..... وزيراً للبريد والمواصلات

- عبد العزيز خلاف ..... وزيراً للتجارة
- عبد الرحمن شيبان ..... وزيراً للشؤون الدينية
- محمد ناهي ..... وزيراً للتكوير المهني والعمل
- عبد المجيد مزيان ..... وزيراً للثقافة والسياحة
- زهور ونيسي ..... وزيرة للحماية الاجتماعية
- محمد رويني ..... وزيراً للرى والبيئة والغابات
- أحمد بـ فريحة ..... وزيراً للاشغال العمومية
- علي أوبوزار ..... وزيراً للتخطيط والتهيئة العمرانية
- جمال الدين حوحو ..... وزيراً للصحة العمومية
- زيتوني مسعودي ..... وزيراً للصناعات الخفيفة
- كمال بوشامة ..... وزيراً للشبيبة والرياضة
- عبد الرحمن بلعياط ..... وزيراً للتعمير والبناء والاسكان

المادة 2 : يتولى رئيس الجمهورية مهام وزارة الدفاع الوطنى.

ويمع المقيد عبد الله بلهوشات، نائباً لوزير الدفاع الوطنى مكلفاً بالتفتيش المام للجيش الوطنى الشعبى.

المادة 3 : يعين السادة :

- مصطفى بـ زازة ..... نائب وزير مكلفاً بالصيد البحرى بوزارة الفلاحة والصيد البحرى
- خيرة الطيب ..... نائبة وزير مكلفة بالتعليم الثانوى والتقنى بوزارة التربية الوطنية
- نور الدين حربى ..... نائب وزير مكلفاً بالتعاون بوزارة الشؤون الخارجية
- محمد أبركان ..... نائب وزير مكلفاً بالتجارة الخارجية بوزارة التجارة

- محمد مازوني ..... نائب وزير مكلفا بالصناعات الميكانيكية والكهربائية والالكترونية بوزارة الصناعة الثقيلة
- محمد أرزقي ايسلي ..... نائب وزير مكلفا بمواد البناء بوزارة الصناعات الخفيفة
- عيسى عبد اللاوي ..... نائب وزير مكلفا بالبيئة والغابات بوزارة الري والبيئة والغابات
- أبوبكر بلقائد ..... نائب وزير مكلفا بالبناء بوزارة التعمير والبناء والاسكان
- مصطفى بوع عمرو ..... نائب وزير مكلفا بالميزانية بوزارة المالية
- محمد صالح منتوري ..... نائب وزير مكلفا بالرياضة بوزارة الشبيبة والرياضة
- حاوسين الحاج ..... نائب وزير مكلفا بالصناعات الكيماوية والبتروكيماوية بوزارة الطاقة والصناعات الكيماوية والبتروكيماوية
- عمرو عزوز ..... نائب وزير مكلفا بالعمل بوزارة التكوين المهني والعمل
- زين الدين سكفالي ..... نائب وزير مكلفا بالسياحة بوزارة الثقافة والسياحة
- عبد المالك نوراني ..... نائب وزير مكلفا بالتهيئة العمرانية بوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

المادة 6 : تحل هياكل الحكومة المذكورة أعلاه، حسب ميدان اختصاصها، محل الهياكل السابقة.

المادة 7 : تُلغى جميع الاحكام المخالفة لاحكام هذا المرسوم.

المادة 8 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

المادة 4 : يمارس نائب الوزير مهامه تحت سلطة الوزير المعنى، في كل وزارة عين بها وفقا لما نصت عليه المادة 3 أعلاه.

وهو مسؤول عن تسيير الاعمال القطاعية التي تسند اليه.

المادة 5 : يتولى الوزير ونائبه الذي يساعده، بالتنسيق بينهما وكل واحد في حدود اختصاصاته ومسؤولياته، تحقيق الاهداف المسطرة لهما باستخدام الوسائل البشرية والمادية الموضوعة تحت تصرف الوزارة.

المادة 4 : يجب أن يتضمن قرار التفويض اسم المفوض اليه، وتعداد المواضيع التي يشملها التفويض، والتي لا يمكن أن تتجاوز الاختصاصات الموكلة اليه.

المادة 5 : ينتهي التفويض تلقائيا بانتهاء سلطات المفوض أو مهام المفوض اليه.

المادة 6 : تُلغى جميع الاحكام المخالفة لهذا المرسوم.

المادة 7 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 84 - 14 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن احداث منصب وزير للدولة لدى رئاسة الجمهورية.

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يحدث منصب وزير للدولة لدى رئاسة الجمهورية.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 84 - 13 مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم.

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور، لاسيما المادة III - 10 منه،

وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 12 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن تنظيم وتشكيل الحكومة،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يجوز للوزراء أن يفوضوا، بموجب قرار، توقيع القرارات الفردية والتنظيمية الى موظفي ادارتهم المركزية الذين لهم رتبة مدير على الاقل.

المادة 2 : يجوز للوزراء أن يفوضوا، على الشكل نفسه، الى موظفي ادارتهم المركزية الذين لهم رتبة نائب مدير على الاقل، توقيع الاوامر الخاصة بالدفع والتحويل وتفويض الاعتمادات ومذكرات الموافقة على اوامر الصرف ووثائق الاثبات الخاصة بالمصاريف وبيانات الايرادات، وكذلك توقيع المقررات الداخلة في الاختصاص التنظيمي للمديريات الفرعية والمعهود لها بصفة قانونية، باستثناء ما يتخذ في شكل قرار.

المادة 3 : تطبق أحكام المادتين الاولى والثانية أعلاه، في انتظار أحكام خاصة، على قرارات تفويض الامضاء المتعلقة بالاعمال القطاعية التي تسند الى نواب الوزراء.

وفي هذه الحالة، يتخذ قرار تفويض الامضاء بالتنسيق مع نائب الوزير المعني.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للتشريفات برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 انتهى مهام السيد مولود حمروش، بصفته مديرا عاما للتشريفات، برئاسة الجمهورية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن تعيين الامين العام للحكومة .

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور، لاسيما المادة III - 12 منه،

وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 74 المؤرخ في 4

جمادى الاولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 والمتضمن احداث الامانة العامة للحكومة،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يعين السيد مولود حمروش أمينا عاما للحكومة.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن تعيين وزير للدولة لدى رئاسة الجمهورية.

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 14 المؤرخ في

19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984

والمتضمن احداث منصب وزير للدولة لدى رئاسة الجمهورية،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يعين السيد محمد بوع أحمد عبد الفنى، وزيرا للدولة لدى رئاسة الجمهورية.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام الامين العام للحكومة.

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور، لاسيما المادة III - 12 منه،

وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 74 المؤرخ في 4

جمادى الاولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 والمتضمن احداث الامانة العامة للحكومة،

وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 3 رمضان عام 1400 الموافق 15 يوليو سنة 1980 والمتضمن تعيين السيد محمد طيبي، أمينا عاما للحكومة،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : انتهى مهام السيد محمد طيبي،

بصفته أمينا عاما للحكومة، لتكليفه بمهام أخرى.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

## وزارة المالية

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للعلاقات المالية الخارجية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 انتهى مهام السيد مصطفى بن عمرو، بصفته مديرا عاما للعلاقات المالية الخارجية، لتكليفه بمهام أخرى.

## وزارة الشؤون الخارجية

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة الشؤون الخارجية.

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور، لاسيما المادة III - 12 منه،

وبمقتضى الامر رقم 77 - 10 المؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1397 الموافق اول مارس سنة 1977 والمتضمن القانون الاساسي للموظفين الدبلوماسيين والقنصليين،

وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 11 شوال عام 1402 الموافق اول غشت سنة 1982 والمتضمن تعيين السيد الحاج بن عبد القادر عزوط أمينا عاما لوزارة الشؤون الخارجية،

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام مدير عام.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 انتهى مهام السيد عبد المالك نوراني، بصفته مديرا عاما برئاسة الجمهورية، لتكليفه بمهام أخرى.

## الوزارة الأولى

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام الأمين العام للوزارة الأولى.

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور، لاسيما المادة

III - 12 منه،

وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 140 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالوظائف العليا، المتمم،

وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 8 ربيع الاول عام 1400 الموافق 26 يناير سنة 1980 والمتضمن تعيين السيد زين الدين سكفالي أمينا عاما للوزارة الأولى،

يرسم ما يلي :

المادة 2 : انتهى مهام السيد زين الدين سكفالي، بصفته أمينا عاما للوزارة الأولى، لتكليفه بمهام أخرى.



## وزارة التكوين المهني والعمل

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
الامين العام.

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور، لاسيما المادة III - 12 منه،

وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في  
12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966  
والتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف  
العمومية، المدل والمتمم،

وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 24  
ربيع الثاني عام 1401 الموافق اول مارس سنة 1981  
والتضمن تعيين السيد محمد صالح منتوري امينا  
عاما لكتابة الدولة للتكوين المهني،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تنهى مهام السيد محمد صالح  
منتوري، بصفته امينا عاما لكتابة الدولة للتكوين  
المهني، لتكليفه بمهام اخرى.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة  
الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية  
الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404  
الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام  
الامين العام لوزارة العمل.

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور، لاسيما المادة III - 12 منه،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تنهى مهام السيد الحاج  
بوعبد القادر عزوط، بصفته امينا عاما لوزارة  
الشؤون الخارجية، لتكليفه بمهام اخرى.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة  
الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية  
الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404  
الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

مراسيم مؤرخة في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
22 يناير سنة 1984 تتضمن إنهاء مهام  
سفراء فوق العادة ومفوضين للجمهورية  
الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام  
1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 تنهى مهام السيد  
جمال حوحو، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا  
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى  
الجمهورية الفرنسية في باريس، لتكليفه بمهام  
اخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام  
1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 تنهى مهام السيد  
نور الدين حربى، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا  
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى  
جمهورية الهند بدلهى الجديدة، لتكليفه بمهام  
اخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام  
1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 تنهى مهام السيد  
محمد أبركان، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا  
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
يساحل العاج في أبيجان، لتكليفه بمهام اخرى.

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1401 الموافق أول مارس سنة 1981 والمتضمن تعيين السيد عيسى عبد اللاوي أمينا عاما لكتابة الدولة للغابات واستصلاح الاراضي،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تنهى مهام السيد عيسى عبد اللاوي، بصفته أمينا عاما لكتابة الدولة للغابات واستصلاح الاراضي، لتكليفه بمهام أخرى.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

## وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن انهاء مهام الامين العام لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادة III - 12 منه،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 23 محرم عام 1400 الموافق أول ديسمبر سنة 1980 والمتضمن تعيين السيد حاوسين الحاج أمينا عاما لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 والمتضمن تعيين السيد عمرو عزوز أمينا عاما لوزارة العمل،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تنهى مهام السيد عمرو عزوز، بصفته أمينا عاما لوزارة العمل، لتكليفه بمهام أخرى.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

## وزارة الري والبيئة والغابات

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن انهاء مهام الامين العام لكتابة الدولة للغابات واستصلاح الاراضي.

ان رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادة III - 12 منه،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تنهى مهام السيد حاوسين الحاج، بصفته أميناً عاماً لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية، لتكليفه بمهام أخرى.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

### وزارة الصناعات الخفيفة

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية لصناعات النسيج.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 تنهى مهام السيد محمد أرزقي ايسلى، بصفته مديراً عاماً للشركة الوطنية لصناعات النسيج، لتكليفه بمهام أخرى.

### وزارة التعمير والبناء والإسكان

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة الإسكان والتعمير.

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور، لاسيما المادة III - 12 منه،

وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 17 رمضان عام 1397 الموافق اول سبتمبر سنة 1977 والمتضمن تعيين السيد ابوبكر بلقائد أميناً عاماً لوزارة الإسكان والتعمير،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تنهى مهام السيد ابوبكر بلقائد، بصفته أميناً عاماً لوزارة الإسكان والتعمير، لتكليفه بمهام أخرى.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984.

الشاذلي بن جديد

### مجلس المحاسبة

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن إنهاء مهام رئيس مجلس المحاسبة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 تنهى مهام السيد زيتوني مسعودي، بصفته رئيساً لمجلس المحاسبة، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يتضمن تعيين رئيس مجلس المحاسبة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 يعين السيد الحاج بن عبد القادر عزوط رئيساً لمجلس المحاسبة.